

## قانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٤

يفتح اعتداد إضافي بموزنة الهيئة العامة للتصنيع

عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يفتح اعتداد إضافي بموزنة الهيئة العامة للتصنيع عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٣٠٨١١ جنية (فقط وقدره مائتان وثلاثون ألفاً وثمانمائة وأحد عشر جنيها لا غير) . وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت في الأبواب وفقاً لما يلى :

#### اولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتدادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٣٠٨١١ جنية (فقط وقدره مائتان وثلاثون ألفاً وثمانمائة وأحد عشر جنيها لا غير) . وكلها بالباب الأول - الأجور بمبلغ ٢٣٠٨١١ جنية .

#### ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتدادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٣٠٨١١ جنية (فقط وقدره مائتان وثلاثون ألفاً وثمانمائة وأحد عشر جنيها لا غير) .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبعد هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسنى مبارى